

## قانون رقم ١٢٨ لسنة ١٩٩٠

يربط حساب ختامى موازنة الهيئة العامة للبترول

عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الاولى )

يربط حساب ختامى كل من الاستخدامات والإيرادات الفعلية للهيئة العامة للبترول عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٦١٢٨٩١٥٩٣٥ جنيها ( فقط وقدره ستة مليارات ومائة وثمانية وعشرون مليوناً وتسعمائة وخمسة عشر ألفاً وتسعمائة وخمسة وثلاثون جنيهاً لا غير ) وذلك وفقاً لما يلي :

اولاً - الاستخدامات الجارية :

يربط حساب ختامى الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٤٧٢٥٤١٠٩٩٨ جنيهاً ( فقط وقدره أربعة مليارات وسبعمائة وخمسة وعشرون مليوناً وأربعمائة وعشرة آلاف وتسعمائة وثمانية وتسعون جنيهاً لا غير ) موزعاً على البابين التاليين :

( ١ ) الباب الأول : الأجور بمبلغ ٥٩٨٨٧٢٩ جنيهاً .

( ب ) الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٤٧١٩٤٢٢٢٦٩ جنيهاً .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

يربط حساب ختامى الاستخدامات الرأسمالية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ١٤٠٣٥٠٤٩٣٧ جنيهاً ( فقط وقدره مليار وأربعمائة وثلاثة ملايين وخمسمائة وأربعة آلاف وتسعمائة وسبعة وثلاثون جنيهاً لا غير ) موزعاً على البابين التاليين :

( ١ ) الباب الثالث : الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ٤٩٠١٧٠٤٥٩ جنيهاً .

( ب ) الباب الرابع : التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٩١٣٣٣٤٤٧٨ جنيهاً .

### ثالثا - الإيرادات الجارية :

يربط حساب ختامى الإيرادات الجارية بالبالب الثانى - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٤٧٢٥٤١٠٩٩٨ جنيها ( فقط وقدره أربعة مليارات وسبعمائة وخمسة وعشرون مليوناً وأربعمائة وعشرة آلاف وتسعمائة وثمانية وتسعون جنيها لا غير ) .

### رابعا - الإيرادات الرأسمالية :

يربط حساب ختامى الإيرادات الرأسمالية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ١٤٠٣٥٠٤٩٣٧ جنيها ( فقط وقدره مليار وأربعمائة وثلاثة ملايين وخمسمائة وأربعة آلاف وتسعمائة وسبعة وثلاثون جنيها لا غير ) موزعا على البابين التاليين :

( أ ) الباب الثالث : الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ١٣٤٥٣٧١٦٠٧ جنيها .

( ب ) الباب الرابع : القروض والتمهيلات الائتمانية بمبلغ ٥٨١٣٣٣٣٠ جنيها .

### ( المادة الثانية )

يلشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ ( ٣١ مايو سنة ١٩٩٠ ) .

حسنى مبارك